الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

مخبر الحوكمة وعصرنة المانجمنت العمومي

ينظم

الملتقى الوطني للمناجمت العمومي :

المؤسسات، المواطن، وقضايا التنمية

الطبعة الأولى حول

اصلاح وعصرنة

التسيير العمومي المحلي في الجزائر:

أية إستراتيجية في ظل إشكالات التنمية المحلية؟

يوم 11 نوفمبر 2023

بجامعة الجزائر3 –دالي إبراهيم

الجلسة الحضورية:

https://meet.google.com/qrm-jfhq-wig

رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
أ.د. عبد المجيد قدي	د. حنان العمراوي

GMT+1 **11 : 00**

11 سا و00د	تأثير النصوص القانونية على سير الجماعات المحلية في الجزائر أ.د/محمد براق — المدرسة العليا للتجارة
11سا و10د	الرقابة على أعمال الجماعات المحلية د/ أحمد سويقات — جامعة ورقلة
11سا و 20 د	إشكاليات التسيير الجبائي والمالي في الجماعات المحلية –دراسة حالة لبلديات دائرة زريبة الوادي بسكرة ط.د.بن مزوز هشام — مكلف بمكتب الوصاية على البلديات دائرة زريبة الوادي بسكرة
11سا و 30د	*Problematic of Pollution noise in urban milieu... approaches and solutions* د/عبد الغاني قرامز — المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيات المتقدمة
11سا و 40 د	الآلية الاتصالية كمحرك لتنمية السياحة الداخلية بالجزائر د/ جمال بوشاقور — المدرسة الوطنية العليا للصحافة وعلوم الاعلام
11سا و 50 د	*Towards employing technological solutions to achieve energy efficiency at the local level* د/ طارق شريفي — د/ مليكة بوترفاس المدرسة الوطنية العليا للتكنولوجيات المتقدمة
12سا و 00 د	مـنـاقـشـة

الورشة الافتراضية الأولى:

https://meet.google.com/dki-kqni-tov

رئيس الجلسة	مقرر الجلسة
د / نسرين بن يحي	د/ مليكة داود

GMT+1 **11 : 00**

التوقيت	المداخلة
11 سا و00د	تسهيلات المراقبة المالية في تنفيذ ميزانيات تجهيز البلدية –دراسة نفقات الاقتطاع للفترة (2018-2021) ومخططات (PCD) للفترة (2012-2016) في بلدية المسيلة د/رابح مرواني — ط.د/ نبيلة ميمون جامعة "محمد بوضياف" بالمسيلة

تسهيلات المراقبة المالية في تنفيذ ميزانيات تجهيز البلدية

دراسة نفقات الاقتطاع للفترة (2018–2021) ومخططات (PCD) للفترة (2012–2016) في بلدية المسيلة

Facilitating financial control in implementing municipal equipment budgets

Study of deduction expenses for the period (2015-2017) and PCD plans for the period (2012-2015) in the municipality of M'sila

د. رابح مرواني rabeh.merouani@univ-msila.dz

ط.د. نبيلة ميميون mimoune.nabila@univ-msila.dz

مخبر الاستراتيجيات والسياسات الاقتصادية في الجزائر (SPEA)

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة المسيلة

ص ب 166 اشبيليا، 28000 المسيلة، الجزائر

ملخص: لقد جاءت هذه الورقة البحثية في محاولة لمناقشة أدوار المراقب المالي المنوط بتسهيل عمليات تنفيذ نفقات التجهيز بالبلدية، وللقيام بهذا الغرض، تم إجراء تحقيق وثائقي لنتائج الرقابة المالية على عمليات نفقات الاقتطاع والإنفاق في إطار المخطط البلدي للتنمية ضمن ميزانية بلدية المسيلة. وبهذا، فإن المنهج المتبع في الدراسة كان وصفيا، لوصف الجوانب النظرية للموضوع، ولتحليل بيانات تقارير تنفيذ التزامات صرف نفقات الاقتطاع للفترة (2018–2021) ونفقات (PCD) للفترة (2012–2016) الصادرة عن بلدية المسيلة نفسها. كما تم إجراء مقابلات مع موظفي قسم التجهيز والآمر بالصرف. وتوصلت النتائج البحثية إلى أن إجراءات الرقابة القانونية والتنظيمية للمراقب المالي كانت تتسم بتسهيلات أدت إلى فعالية تنفيذ التزامات الإنفاق المعلنة في ميزانيات التجهيز، دون مشاكل تذكر، وذلك حسب ردود تأشيرات الرقابة المالية.

كلمات مفتاحية: رقابة مالية، نفقات اقتطاع، مخططات البلدية للتنمية، ميزانية تجهيز البلدية، المسيلة.

Summary: This research paper came in an attempt to discuss the roles of the financial controller entrusted with facilitating the implementation of equipment expenses in the municipality. To do this, a documentary investigation was conducted of the results of financial control over the operations of deductions and spending within the framework of the municipal development plan within the budget of the municipality of M'sila. Thus, the approach followed in the study was descriptive, to describe the theoretical aspects of the subject, and to analyze the data of the reports on the implementation of commitments to disburse deduction expenses for the period (2018-2021) and (PCD) expenses for the period (2012-2016) issued by the M'sila municipality itself. Interviews were also conducted with the employees of the supply department and the dispensing officer. The research results concluded that the financial controller's legal and regulatory control procedures were characterized by facilitation that led to the effective implementation of spending commitments declared in the equipment budgets, without significant problems, according to the responses of the financial oversight visas.

Keywords: Financial control, Deduction expenses, Municipal development plans, Municipal equipment budget, M'sila.

مقدمة

1. تمهيد

على غرار حكومات دول العالم، تحاول الجزائر تطبيق رقابة على إدارة المال العمومي على مستوى الدولة بإخضاعها لأنواع عديدة من الرقابة، وكذلك الأمر بالنسبة لإدارة المال العمومي على مستوى الجماعات المحلية (أي على مستوى البلدية والولاية في الجزائر) باعتبارها الخلية الأساسية للامركزية الإدارة الإقليمية في الإشراف على تقديم الخدمات العمومية وانجاز المرافق العمومية، حيث تلعب الإدارة المحلية دورا مهما في التكفل بحاجيات المواطنين المحليين، تحقيق التنمية المحلية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية. ولتحقيق هذه الأدوار بفعالية تبتعد عن التلاعب بنفقات الجماعات الإقليمية، كان لزاما على الإدارة العمومية في الجزائرية تطوير أنظمة رقابية تواكب جميع مراحل الإعداد والاعتماد وسلامة تنفيذ

خطط الإنفاق المالي للبلدية، وفقا لما قررته ميزانيتها في ظل الوضع الاقتصادي الذي تعيشه المنطقة المحلية المعنية بالإنفاق وحتى على مستوى الوطني، مع التجاوب المنتظر مع التقلبات الاقتصادية (خاصة في ظل تدهور أسعار النفط وتراجع النمو الاقتصادي الذي يؤثر سلبا على القدرات المالية للخزينة العمومية في الجزائر). وهكذا أصبحت الدولة الجزائرية تركز اهتمامها على جانب النفقات وترشيدها بصفة عامة مما أدى إلى تأثر ميزانية التسيير والتجهيز للدولة وجميع قطاعاتها بالأخص الجماعات الإقليمية لأن معظم البلديات تعاني تاريخيا من العجز المالي. وفي ظل ما سبق سعت السلطات الوصية جاهدة لإيجاد حلول للعجز المالي الذي تعاني منه البلديات وترشيد الإنفاق ومن هذه التوجيهات إخضاع نفقات البلديات إلى الرقابة السابقة التي يلتزم بها وهذا ما جسده في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في: 2010/05/09، الصادر عن وزير الداخلية والجماعات المحلية ووزير المالية، والذي تحدد رزنامة تنفيذ الرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها والمطبقة على البلديات.

2. إشكالية الورقية البحثية

مما سبق عرضه في توطئة المقدمة العامة لهذه الدراسة حول أهم الأجهزة الرقابية المختصة في مراقبة النفقات العمومية على مستوى الإدارة المحلية، والتحدي المنوط بدور هذا الجهاز الرقابي في التنفيذ السليم للنفقات العمومية لصالح تجهيز البلديات، يمكن طرح الإشكالية الرئيسية للدراسة الميدانية بالشكل الآتي:

حسب البيانات الوثائقية المتاحة في الدراسة الميدانية، هل ساهمت إجراءات المراقب المالي في تسهيل عمليات تنفيذ نفقات الاقتطاع للفترة (2018–2021) ومخطط التنمية (PCD) للفترة (2012–2016) ضمن ميزانية التجهيز لبلدية المسيلة؟

3. فرضيات الورقة البحثية

من الممكن صياغة إجابات مبدئية محل التحقيق لفائدة الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة الميدانية، وذلك في فرضية رئيسية واحدة مع فرضيتين جزئيتين كما يلي:

الفرضية (1): لعبت رقابة المراقب المالي دورا ملموسا في تنفيذ نفقات الاقتطاع ضمن ميزانية بلدية المسيلة، حسب البيانات الوثائقية التي شملت الفترة ما بين: 2018 - 2021.

الفرضية (2): لعبت رقابة المراقب المالي دورا ملموسا في فعالية تنفيذ نفقات مخططات البلدية للتنمية PCD ضمن ميزانية بلدية المسيلة، حسب البيانات الوثائقية التي شملت الفترة ما بين: 2012 - 2016.

4. أهمية موضوع الورقة البحثية

تعود أهمية الدراسة إلى خطورة سوء تسيير المال العمومي خاصة في الهيئات المحلية، وخطورة عدم ترشيد تنفيذ نفقات التجهيز، التي تنال حصة كبيرة من الميزانيات المحلية، كما أن الرقابة المالية في الجزائر لم تحظى منذ نشأتها بتطبيق فعال، نظرا للوضعية المالية المريحة التي عاشتها البلاد في مراحل معينة منذ الاستقلال ونقص الوعي لدى الطبقات الإدارية المحلية. بالإضافة للتطورات الحديثة في الوضع الاقتصادي منذ 4 سنوات، والتي أدت إلى تفاقم أزمة تمويل الخزينة العمومية وبالتالي نقص كمية وجودة الخدمات العمومية على المستوى المحلي، وهذا ما يفرض على المهتمين بالتفكير في الطريقة المثلى لمتابعة المال العمومي وطنيا ومحليا دراسة طرق التفعيل المناسبة للرقابة المالية بمختلف جوانبها لتحسين عقلانية استخدام المال العمومي محليا، ولعل النجاح في مأمورية الرقابة سيؤدي إلى النهوض بمعدلات التنمية المحلية، ومحاولة التخفيف من الآثار القاسية لتقلبات الاقتصاد الريعي في الجزائر.

5. أهداف الورقة البحثية

تكمن أهداف دراسة هذا الموضوع فيما يلي:

- التعرف على أهم نفقات التجهيز في ميزانية بلدية المسيلة.
- التعرف على الأدوار الجديدة التي نفذها المراقب المالي في ولاية المسيلة.

- تبيين كيفية تطور دور رقابة المراقب المالي في رقابة تنفيذ نفقات التجهيز لبلدية المسيلة على مستوى حسابات الاقتطاع، وحتى بالنسبة لنفقات التجهيز في إطار مخطط التنمية البلدي.
- تسيير الميزانيات المحلية.

6. المنهج العلمي المتبع في الورقة البحثية

بالنسبة للجانب النظري في دراسة الموضوع تم استعمال المنهج الوصفي من خلال وصف الجوانب المتعلقة بنفقات التجهيز للبلدية والجوانب المتعلقة بالمراقب المالي والإجراءات التي يقوم بها في ترشيد نفقات تجهيز البلدية، أما الجانب التطبيقي فقد تم فيه اعتماد منهج دراسة الحالة عبر متابعة تاريخية لحالات رقابة صرف حسابات نفقات التجهيز لبلدية المسيلة في الميدان.

7. هيكل الدراسة في الورقة البحثية

للإجابة على الإشكالية المطروحة قسمنا هذه الورقة البحثية الى المحاور الاتية:

- المحور الأول: دراسة رقابة المراقب المالي لملفات الاقتطاع لبلدية المسيلة
- المحور الثاني: دراسة رقابة المراقب المالي لملفات PCD لبلدية المسيلة.

8. مصطلحات الورقة البحثية

- **الرقابة المالية (المراقب المالي)**: هو طرف تابع لوزارة المالية، ويعد مع هيكله عون من أعوان الوزارة المكلفة بالمالية، وعلى ذلك يقع تعيينه لدى الآمرين بالصرف ضمن صلاحيات وزير المالية بقرار وزاري، وبالتالي يخضع للسلطة المباشرة للوزير المكلف بالمالية، وذلك وفق تنظيم إداري تمثله الأجهزة التالية على التوالي، المديرية العامة للموازنة، ثم المديرية الجهوية للموازنة، وأخيرا المراقبة المالية بالولاية، ويعهد إليه بإتمام الرقابة على الالتزام بالنفقة، كما يتمثل دوره في التأكد من نظامية النفقة العمومية Dépense la de Régularité، وقد جاءت حسب مجالات ممارسة الرقابة المسبقة أو القبلية المحددة له طبقا للقوانين والتنظيمات المعمول بها (موسى، 2020/06/30).
- **البلدية**: الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة تتمتع بالشخصية المعنوية والذمة المالية المستقلة، وتحدث بموجب قانون وهي مكان لممارسة المواطنة وتشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية (المادة 102).
- **نفقات التجهيز**: هي النفقات ذات الطابع النهائي المخصصة لتنفيذ المخطط السنوي للتنمية، وهي استثمارات عمومية ذات طابع اقتصادي، اجتماعي (بشير، 2008). وعرفتها المادة 06 قانون 21/90: هي كل النفقات المسجلة في الميزانية العامة للدولة على شكل رخص وبرامج وتنفيذ بإعتمادات الدفع (المادة 06، 15/08/1990).
- **شرعية عمليات تسهيل تصفية النفقة**: وهي العملية التي تعتبر الرقابة الحقيقية للنفقة من حيث الشكل والموضوع، وللتذكير فإن التصفية تسمح بمراقبة الوثائق وتحديد المبلغ الدقيق للنفقة العمومية، من خلال التأكد من الإستنزال الميزاني أي الباب المطابق للنفقة، وتطابق الوثيقة الثبوتية المقدمة من البيانات القانونية (بن داود، 2012).

المحور الأول: دراسة رقابة المراقب المالي لملفات الاقتطاع لبلدية المسيلة

سيتم التطرق للعناصر الواجب الرقابة عليها عند استلام ملفات برامج الاقتطاع، بالإضافة إلى تفصيل عملية الرقابة لإجمالي لبرامج الاقتطاع لسنة 2021، وتحليل نتائج رقابة المراقب المالي بالاعتماد مؤشر الملفات المرفوضة والمستلمة والمنفذة خلال السنة لدراسة الفعالية.

أولا: العناصر الواجب الرقابة عليها عند استلام ملفات تنفيذ الإلتزام لنفقات تجهيز محل الاقتطاع

بعد استقبال الملفات، تقوم مصالح الرقابة المالية والمتمثلة في شخص المراقب المالي والأعوان المساعدين له بالقيام بالإجراءات المتبعة في عملية الرقابة، حيث أنه وبناء على المرسوم التنفيذي رقم 09 – 371، المؤرخ في: 16 نوفمبر 2009، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 92 – 414، المؤرخ في 14 نوفمبر 1992، والمتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، فإنه يتم فحص الملفات خطوة بخطوة كما يلي: (مقابلة مع موظفي الرقابة المالية بالمسيلة)

1– التأكد من صفة الآمر بالصرف، وهو رئيس المجلس الشعبي البلدي من خلال وثائق إثبات مشروعية الآمر بالصرف، وكذا تطابق نموذج الإمضاء الموجود سالفا لدى مصالح الرقابة المالية، والتأكد من ختم البلدية.

2– المطابقة للقوانين والأنظمة المعمول بها، ونميز هنا في دراسة الملفات حالتين هما:

- ✓ **حالة ملف يكون كمشروع صفقة:** تتم عملية التدقيق أكثر في الإجراءات المتبعة، والتي أدت إلى المصادقة ومنح مقرر التأشيرة لمشاريع الصفقات، وهذا من خلال مراعاة مدى تطبيق قانون الصفقات العمومية المعدل والمتمم. وتجدر الإشارة هنا، أنه وبالإضافة إلى تأكد المراقب المالي من وجود التأشيرة المسبقة من طرف لجنة الصفقات فإن المراقب المالي يمكن أن يطلب أي وثيقة تبريرية يراها مهمة حتى يتمكن من إعطاء موافقته على مشروع الصفقة المعنية، وعلى الرغم من أن تأشيرة لجنة الصفقات ملزمة للمراقب المالي، إلا أنه يمكن للمراقب المالي طلب أي وثيقة حتى يتمكن من إبداء رأيه، وعموما فإن المراقب المالي يمكن أن يراقب جميع الخطوات التي مرت بها هذه الصفقة، لذا فإن رقابته تتم كالآتي:

- ➢ إلقاء نظرة على مقرر تأشيرة لجنة الصفقات لدفتر الشروط بالإضافة إلى نسخة من هذا الأخير؛
- ➢ التأكد من محضر لجنة الصفقات واكتمال النصاب القانوني لعقد الجلسة؛
- ➢ التأكد من وجود أعضاء لجنة الصفقات في المحضر، وهذا من خلال مطابقة أسماء الأعضاء الموجودة به مع نسخة المقرر الموجود سالفا لدى المراقب المالي والمتضمنة إحداث وتشكيل لجنة الصفقات، كما يتم التأكد من رفع التحفظات التي أقرتها لجنة الصفقات من خلال المحضر المدرج، والمتضمن رفع التحفظات؛
- ➢ التأكد من أن المصادقة على دفتر الشروط ومنح مقرر التأشيرة الممضاة من طرف الآمر بالصرف قد تمت من طرف المصلحة المتعاقدة، وأنها قامت بالإعلان عن إنجاز هذا المشروع، وهو ما يتم التأكد منه من خلال الإعلان عن طلبات العروض المحددة قانونا، في المرسوم 247/15، المؤرخ في: 2015/09/16، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، حيث يجب أن يكون النشر في اليوميتين الوطنيتين باللغتين العربية والفرنسية، بالإضافة إلى صدور الإعلان في النشرة الرسمية للمتعامل العمومي Bomop، باللغتين العربية والفرنسية، وتحت تسمية كل مشروع؛
- ➢ يقوم المراقب المالي بإلقاء نظرة والتمعن في مستخرج فتح الأظرفة، والذي من خلاله يكون التعرف على المؤسسات (المتعامين الاقتصاديين أو الشركات) التي استجابت للعرض، وكذا المبالغ التي قامت بإدراجها، زيادة إلى الوثائق التي تم تقديمها من كل مؤسسة (التصريح بالترشح، التصريح بالاكتتاب، التصريح بالنزاهة، كشف المعلومات، تعليمات للمتعهدين، الأحكام التعاقدية، الكشف الكمي والتقرير التقييمي، وكذا المراجع المهنية..الخ)؛
- ➢ يقوم بعملية فحص لمستخرج تقييم العروض والتأكد من العروض التقنية ونظام التنقيط المعتمد فيه وسبب تأهيل العارضين، وهذا بناء على المواد الموجودة في دفتر الشروط والمحددة للنقطة الأدنى المؤهلة للعارضين وكليفيات تأهيلهم وترتيبهم ماليا؛

- كما تتم إلقاء نظرة على إعلان المنح المؤقت، والذي يجب أن يكون هو الآخر في يوميتين وطنيتين واحدة باللغة العربية والأخرى باللغة الفرنسية، وكذا في النشرة الرسمية لصفقات المتعامل العمومي Bomop، باللغتين العربية والفرنسية؛
- بعد كل الإجراءات السابقة، وبعد انقضاء فترة الطعون والمحددة بـ: 10 أيام، وبعد عدم تسجيل أي طعن، فإنه يتم تحديد موعد لعقد لجنة الصفقات من أجل إثراء ومناقشة مشروع الصفقة، والذي يجب أن يكون بعد مداولات المجلس الشعبي البلدي، حيث يتوج هذا الاجتماع بمحضر ثم مقرر تأشيرة يمضيها رئيس لجنة الصفقات، فكل هذه الأمور يتأكد منها المراقب المالي ويفحصها؛

- **حالة ملف يكون كاستشارة:** يسطر دفتر الشروط كاستشارة عندما يكون مبلغه أقل من الحد الأدنى المسموح به لإجراء الصفقات أقل من 12000000.00، وهنا عند دراسة هذه الملفات يجب التأكد من إرفاق النفقة بالتقرير التقديمي، والذي تحدد فيه طبيعة الإجراءات المكيفة التي تم إتباعها في اختيار العارضين بناء على مقرر إجراءات المكيفة الموضوع سابقا من طرف البلدية لدى مصالح الرقابة المالية، حيث يفحص المراقب المالي طريقة إعلان الاستشارة وكيفيتها وعدد تأهل العارضين وشروط تأهيلهم وإقصائهم، ويمكن أن يطلب المراقب المالي أي وثيقة أخرى يراها ضرورية من أجل دراسة الملف أكثر.

3- التأكد من توفر ترخيص البرنامج أو الإعتمادات المالية، وهذا بناء على مداولات فتح مشاريع المرفقة مع هذه الملفات.

4- التخصيص القانوني للنفقة، وهنا يعني التأكد من نوع النفقة وطبيعتها من خلال توضيح ماهيتها (أشغال، مقتنيات..إلخ)، حتى يتم التأكد من التقييد القانوني لمحتوى النفقة (مادة وباب)، حيث يجب أن يقيد كل مشروع في الأبواب والمواد والأبواب الفرعية المعنية وفقا لطبيعته.

5- مطابقة مبلغ الالتزام للعناصر المبينة في مشروع الصفقة أو الاستشارة من خلال التأكد من مبلغ المنح، والذي يجب أن لا يتجاوز مبلغ الغلاف المالي المخصص في الميزانية، كما يجب أن يكون كشف الإلتزام مطابق للنموذج المعمول به، والذي يجب أن يحتوي على جميع العناصر الضرورية، ففي واجهة الكشف يجب أن يتم الإشارة إلى المؤسسة المعنية، وكذا خانة لتأشيرة المراقب المالي، السنة ورقم كشف الإلتزام، وكذلك المادة، وكذا مبلغ الإعتمادات المفتوحة ومبلغ العملية والرصيد المتبقي ناهيك عن الملاحظات الخاصة بالمصلحة، والتي توضح مصدر النفقة (الميزانية التي على أساسها تم الالتزام)، تسمية المادة وذكر رقم البرنامج وتسميته، وإمضاء الآمر بالصرف، وختم المؤسسة المعنية. أما في الجهة الخلفية للكشف فيتم تحديد طبيعة الإلتزام من خلال التفصيل الكامل، حيث يتم ذكر نوع الالتزام والاسم الكامل للمؤسسة (المتعامل الاقتصادي) التي رست عليها المناقصة، حيث يتم كتابة عبارة مثلا: التزام بمشروع صفقة، مثلا إعادة تأهيل شبكة المياه الصالحة للشرب حي طريق بوسعادة المسيلة لفائدة مؤسسة البناء والري والأشغال العمومية حاج دودو رمزي مثلا وكل هياكل الدولة، هذا مع ضرورة ذكر مبلغ الصفقة بالأرقام والأحرف في نهاية وثائق اكتتاب الصفقة.

ثانيا: الآثار الملموسة لرقابة المراقب المالي على الاقتطاع

رقابة المراقب المالي على برامج الاقتطاع (نفقات التجهيز والاستثمار) لسنة 2021، يمكن توضيحها في الخطوات التالية، فبعد استلامه للملفات التالية والمدرجة حسب كل باب وباب فرعي وفقا الجدول (01) المقبل (مقابلة مع المراقب المالي المكلف بالتجهيز ببلدية المسيلة)، الذي يوضح الملفات المستلمة من المراقب المالي والمؤشر عليها والملفات المرفوضة لكل باب، وكذا توضح الدائرة النسبية للملفات المقبولة والمرفوضة من قبل المراقب المالي، يتضح أن رقابة المراقب المالي تنتهي على الملفات بعد فحصها والتدقيق فيها، إما بالتأشير على النفقة الملتزم بها أو برفضها، على أن يكون ذلك في المواعيد القانونية، يعتمد المراقب المالي في رقابته على المرسوم التنفيذي رقم 92-414، المؤرخ في: 14 نوفمبر 1992، المتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها، وتنتهي رقابته من خلال: (مقابلة مع المراقب المالي المكلف بالتجهيز ببلدية المسيلة)

1- **تأشيرة المراقب المالي**: حيث أن التأشيرة هي الفعل الذي بموجبه يضع المراقب المالي ختمه وإمضاءه على الوثائق المتضمنة الإلتزام بالنفقات، ليؤكد صحتها وصحة الإجراءات المتبعة في إعداد الصفقة، وبعد التأكد من صحة الوثائق والالتزامات، تمنح تأشيرة المراقب المالي بالكيفية التالية:

- وضع ختم وإمضاء المراقب المالي على بطاقة الالتزام؛
- وضع الختم على الوثائق الثبوتية؛
- منح رقم وتاريخ طبقا لسجل موضوع لذلك لدى مكتب التحليل والتلخيص؛
- تسجيل في سجل خاص محتوى التأشيرة.
- التسجيل المحاسبي لبطاقة الإلتزام المؤشرة ضمن ملف الكتروني.

الجدول (01): إجمالي المشاريع المؤشر عليها من المراقب المالي وحسب كل باب على حدى

الرقم	الباب	الباب الفرعي	المادة	قطاع	رقم البرنامج	عنوان المشروع	المبلغ المخصص للعملية
01	950	9500	241	البنايات والتجهيزات الإدارية	2021/02	اقتناء آلة رش الحشرات	1 500 000.00
02	950	9509	280	البنايات والتجهيزات الإدارية	2021/03	ربط وتجهيز بالألياف البصرية للملحق الإداري بحي جعافرة	1 411 865.52
03	950	9509	280	البنايات والتجهيزات الإدارية	2021/04	ربط وتجهيز بالألياف البصرية للملحق الإداري بحي 270 مسكن	914 609.61
04	950	9509	280	البنايات والتجهيزات الإدارية	2021/05	ربط وتجهيز بالألياف البصرية للملحق الإداري بحي 05 جويلية	1 946 521.14
05	950	9509	280	البنايات والتجهيزات الإدارية	2021/06	ربط وتجهيز بالألياف البصرية للملحق الإداري بحي 166 مسكن	1 683 533.52
06	950	9509	280	البنايات والتجهيزات الإدارية	2021/07	ربط وتجهيز بالألياف البصرية للملحق الإداري بحي إشبيليا	1 313 947.04
07	950	9509	280	البنايات والتجهيزات الإدارية	2021/08	ربط وتجهيز بالألياف البصرية للملحق الإداري بالمركز البيومتري وسط المدينة	800 000.00
08	950	9509	280	البنايات والتجهيزات الإدارية	2021/09	ربط وتجهيز بالألياف البصرية للملحق الإداري بحي150 مسكن	1 518 324.74
09	951	9511	280	قطاع الأشغال العمومية (الطرقات)	2021/01	تكملة تعبيد الطريق الرابط بين الأمن الحضري الرابع وطريق حي المجاهد بن صفا لخضر	2 986 600.00
10	952	9520	280	الري	2021/01	دراسة وإنجاز وتجديد الصرف الصحي بالجهة الشرقية ل 56 مسكن بحي الشهيد روابحي رابح.	5 000 000.00
11	952	9520	281	الري	2021/05	دراسة وإعادة تأهيل شبكة الصرف الصحي بالأحياء: حي الشهيد مشيكي عمار حي الشهيد ياحي السعيد، حي العلامة مبارك الميلي	9 500 000.00
12	952	9521	241	الري	2021/06	تجهيز بئر بحي سد القصب	3 000 000.00
13	952	9521	280	الري	2021/07	تكملة إنجاز شبكة المياه الصالحة للشرب للأحياء التالية: سيدي عمارة +حي السواقي.	2 000 000.00

14	952	9522	280	الري	2021/08	تجديد الإنارة العمومية بنظام LED من الفرع البلدي جعافرة إلى مفترق الطرق لحي الشهيد بن نوي علي.	1 500 000.00
15	952	9522	280	الري	2021/09	تجديد الإنارة العمومية بنظام LED من حي الشهيد هاشمي أحمد إلى مفترق الطرق كيا.	1 500 000.00
16	952	9522	280	الري	2021/10	تجديد الإنارة العمومية بنظام LED للمحيط الخارجي للملاعب: حي النصر حي الشهيد سهيلي الديلمي حي الشهيد روابحي رابح حي بن نوي علي.	6 000 000.00
17	952	9522	280	الري	2021/11	تجديد الإنارة العمومية بنظام LED للأحياء: حي700/317 مسكن حي بوخميسة، حي أولاد بديرة حي نوارة حي ضيف دحمان حي طارق بن زياد،حي الزاهر العمارات المحاذية للمحلات المهنية طريق ذراع الحاجة.	9 200 000.00
18	953	9530	280	التربية والرياضة	2021/02	إنجاز المساكة لمدرسة أول نوفمبر1954	873 000.00
19	953	9530	280	التربية والرياضة	2021/03	تهيئة ساحة المدرسة الإبتدائية بورويس علي.	3 000 000.00
20	953	9530	280	التربية والرياضة	2021/04	إنجاز الحجابة بالمدارس الإبتدائية الشهيدة مزعاش أحمد.	800 000.00
21	953	9530	280	التربية والرياضة	2021/05	تهيئة مساحة المدرسة الابتدائية خلفة بركاهم.	3 500 000.00
22	953	9530	281	التربية والرياضة	2021/06	إعادة تأهيل أسطح المدارس التالية: لمرد الخثير، خلفة بركاهم بن عيسى مولود، غياط فطوم، شبيرة بن شبيرة،بن يونس عيسى	4 200 000.00
23	956	9561	280	التهيئة الحضرية	2021/02	تهيئة حي الأمل بسد القصب	5 000 000.00
24	956	9561	280	التهيئة الحضرية	2021/03	تهيئة شارع بحي الشهيد قروم مخلوف	1 500 000.00

المصدر: مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

الشكل (01): دائرة نسبية تمثل إجمالي الملفات المؤشر عليها من إجمالي الملفات المستلمة:

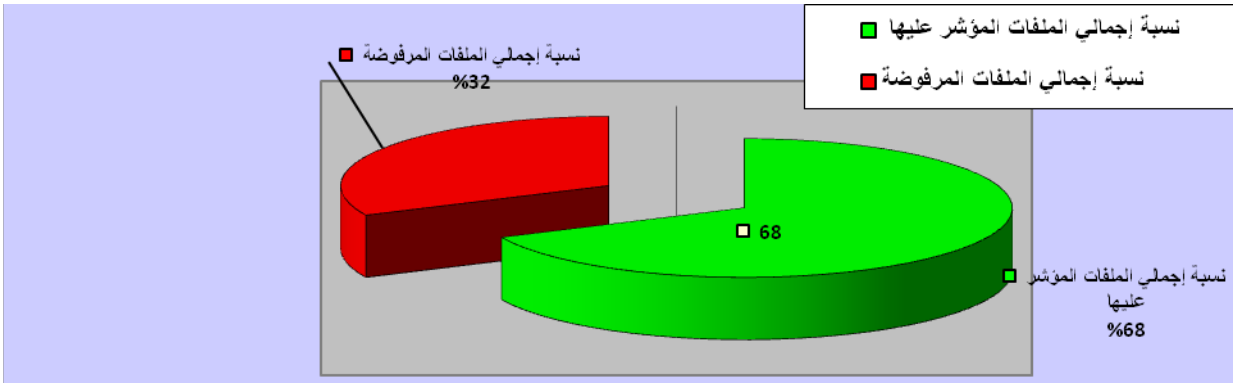

المصدر: من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

يلاحظ من الشكل 01 أن نسبة الملفات المؤشر عليها من إجمالي الملفات المستلمة هو: 68 %، وهي أكبر من المرفوضة مؤقتا بنسبة: 32%، وهذا ما هو إلا دليل على الأخذ بالنصائح وتوجيهات المراقب المالي في كل مرة من طرف موظفي البلدية، ودور رقابة المراقب في فعالية تنفيذ نفقات التجهيز والمبلغ المؤشر عليه من إجمالي الملفات هو: 57. 401 648 70 دج.

الشكل (02): دائرة نسبية تمثل الملفات المؤشر عليها لكل باب من إجمالي الملفات المؤشر عليها

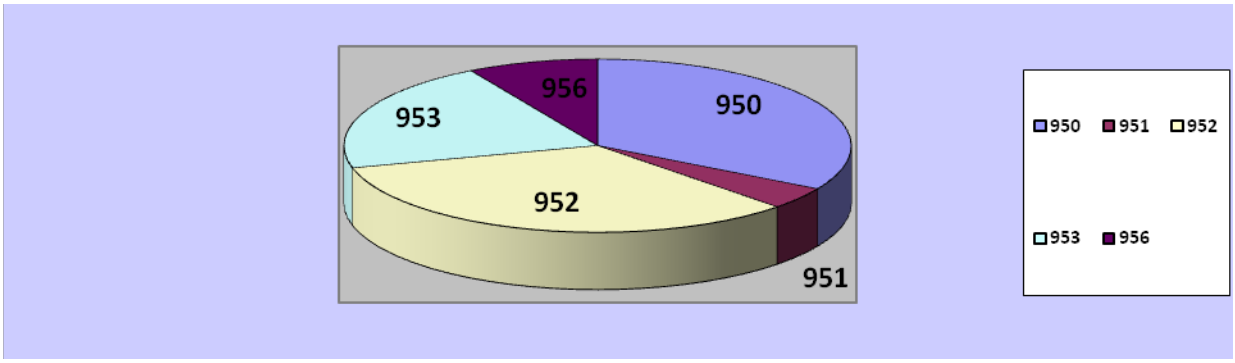

المصدر: من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

نلاحظ من الشكل السابق (02) أن أكبر نسبة للملفات المؤشر عليها هي النسبة الخاصة بالباب 952، والمسمى الشبكات وأيضا 950، وهنا نلاحظ أن توجه البلدية أكثر لمشاريع الشبكات (الصرف الصحي..الخ) وبنايات والتجهيزات الإدارية. من خلال ما تم التصريح به حول برامج الاقتطاع (نفقات التجهيز والاستثمار) لسنة 2021، والمدرجة حسب كل باب و باب فرعي، ويلاحظ أن هناك نسبة كبيرة من هذه المشاريع قد تم التأشير عليها، وهذا لسلامة الإجراءات المتبعة فيها نتيجة الأخذ بالنصائح في كل مرة من طرف موظفي البلدية، ويبين الدور الاستشاري للمراقب المالي، وهو ما يسهل عملية الرقابة، وكذا سيرورة تنفيذ نفقات المشاريع في الوقت المناسب والملائم.

2- رفض التأشيرة: إذ تبين للمراقب المالي أن الإلتزام بالنفقة المعروض عليه غير قانوني أو غير مطابق للتنظيم المعمول به وجب عليه رفض التأشيرة عليه، ويكون هذا الرفض إما مؤقتا وإما نهائيا.

أ. الرفض المؤقت: و يكون في الحالات التالية: (المادة 11، 1992/11/14)

- اقتراح الإلتزام مشوب بمخالفة للتنظيم قابلة للتصحيح؛
- انعدام أو نقصان الوثائق الثبوتية المطلوبة؛
- نسيان بيان هام في الوثائق.

ففي هذه الحالات يستطيع الآمر بالصرف عند إبلاغه بالرفض، تصحيح أو إكمال النقائص، حتى يتحصل الإلتزام على تأشيرة، على عكس الرفض النهائي، ومن خلال الجدول السابق، يلاحظ أنه من مجموع الملفات التي استلمها المراقب المالي فقد تم رفض نسبة قليلة من ملفات المشاريع مقارنة مع ما تم تأشيره، ويمكن استدراك هذا الرفض ورفع الملاحظات وتقديم الملف إلى مصالح الرقابة المالية مجددا من أجل التأشير عليه.

ب ـ الرفض النهائي: ويكون في الحالات التالية: (المادة 12، 1992/11/14)

- عدم مطابقة اقتراح الإلتزام للقوانين والتنظيمات المعمول بها؛
- عدم توفر الإعتمادات أو المناصب المالية؛
- عدم احترام الآمر بالصرف لملاحظات المراقب المالي المدونة في مذكرة الرفض المؤقت.

ويجب على المراقب المالي أن يطلع الآمر بالصرف بكل أسباب الرفض المؤقت أو النهائي (المادة 13، 1992/11/14)، وحسب رأي المراقب المالي لبلدية المسيلة في السنوات الأخيرة لم تسجل أي رفض نهائي.

3- حالة التغاضي: تجدر الإشارة أنه في حالة الرفض النهائي للالتزام بالنفقة، ولتمكين الآمر بالصرف من مواصلة مهامه وإدارة المرافق التابعة له بانتظام وبدون انقطاع، أوجد التنظيم إجراء يمكنه التصدي لهذا الرفض، حتى ولو كان قانونيا، وهو إجراء التغاضي. غير أنه لا يمكن اللجوء إلى إجراء التغاضي في حالة ما إذا كان سبب الرفض النهائي يرجع إلى: (المادة 19، 1992/11/14)

- صفة الآمر بالصرف؛
- عدم توافر الإعتمادات؛
- انعدام التأشيرات أو الآراء المسبقة المنصوص عليها في التنظيم؛
- انعدام الوثائق الثبوتية المتعلقة بالالتزام؛
- التخصيص غير القانوني للالتزام بهدف الإخفاء، وإما تجاوزا للإعتمادات، وإما تعديلا لها أو تجاوزا للاعتمادات المالية في الميزانية.

وقد كانت الملفات المعنية بهذا التغاضي لبلدية المسيلة محل الدراسة معدومة، ولا توجد أي حالة من حالات التغاضي، ويرجع ذلك إلى انعدام الرفض النهائية، ومن جهة أخرى يدل على التزام الآمرين بالصرف لتعليمات المراقب المالي، إضافة إلى احترام وتقبل قراراته، ونتائج عملية الرقابة القانونية والتنظيمية للرقابة المالية على النفقات.

ثالثا: متابعة إحصائية لحسابات الملفات المقبولة والمرفوضة (2018-2021) لنفقات الاقتطاع في بلدية المسيلة

لقد تناولنا متابعة إحصائية لحسابات الملفات المقبولة والمرفوضة للفترة الزمنية: 2018-2021، حسب ما أتيح لنا من معطيات ببلدية المسيلة مع استخدام مؤشرين، وهما الملفات المرفوضة مؤقتا وملفات التغاضي، وتمثيلها بيانيا، وكذا استعمال مؤشر تنفيذ النفقات بالمقارنة بين الملفات المستلمة والمنفذة، وهذا لدراسة دور المراقبة المالية على فعالية تنفيذ نفقات الاقتطاع بالبلدية محل الدراسة.

1- مؤشر الملفات المرفوضة: توظيف مؤشر الملفات المرفوضة يعتبر من بين المؤشرات التي قد تبين لنا فعالية وكفاءة المراقبة المالية (رقابة المراقب المالي القبلية) أو العكس لعدم وجود فعالية وكفاءة، وهذا من خلال النسبة المتوصل إليها من خلال تحليل معطيات الدراسة.

الجدول (02): الملفات المرفوضة مؤقتا وملفات التغاضي لنفقات الاقتطاع (2018-2021) في بلدية المسيلة

السنوات	2018	2019	2020	2021
عدد الملفات المرفوضة مؤقتا	18	15	12	11
عدد التغاضي	00	00	00	00
الملفات المستلمة	40	38	37	35
%النسبة	4.50%	3.94%	3.24%	%14.3

المصدر:من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

نلاحظ من خلال الجدول (02)، أن نسبة عدد الملفات المرفوضة مؤقتا في انخفاض مستمر، يعني بنسبة: 1.36 %، من سنة: 2018- 2021، أما ملفات التغاضي منعدمة تماما، وذلك يبرهن مدى الأخذ بتوجيهات المراقب المالي، والعلاقة التي أصبحت تربط الآمر

بالصرف والمراقب المالي، حيث أصبح تصحيح الأخطاء يجري باتصال دون اللجوء إلى تحرير مذكرات الرفض، ويمكن توضيح ذلك من خلال المنحنى البياني في الشكل (03):

الشكل (03) : نسبة الملفات المرفوضة مؤقتا ونسبة ملفات التغاضي لنفقات الاقتطاع (2018–2021) في بلدية المسيلة

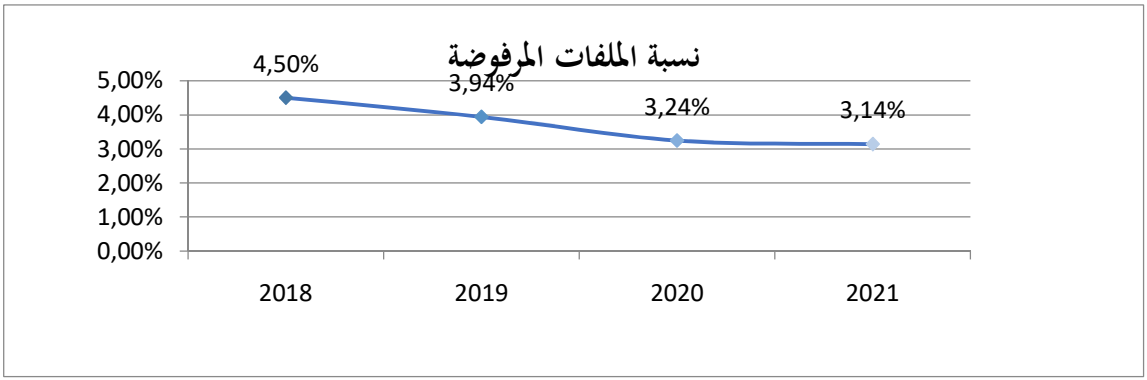

المصدر:من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

يتضح لنا من الجدول (02) والشكل (03)، أن نسبة الملفات المرفوضة في تراجع من سنة أخرى، وهي مؤقتة وليست نهائية وتمثل نسبة ضئيلة أي تحتوي فقط على أخطاء قابلة للتصحيح والمراجعة أو نقصان وثائق ثبوتية، أو أخطاء في العقد أو نقص ختم، عدم الامتثال إلى الإجراءات والقوانين ومخالفات للتنظيمات المعمول بها. كما أن عدد التغاضي خلال السنوات الأربعة السابقة تعتبر معدومة ولا توجد أي حالة من حالات التغاضي، ويمكن أن يرجع ذلك إلى انعدام الرفض النهائي، من جهة أخرى يدل على التزام الآمرين بالصرف لتعليمات المراقب المالي، بالإضافة إلى احترام وتقبل قراراته ونتائج عملية الرقابة، وهذا ما يعلل العلاقة الجيدة بين الآمر بالصرف والمراقب المالي المبنية على الاستفسار والمناقشة والاستشارة ولغة الحوار بينهم.

ومما سبق يمكن القول أن هذه المؤشرات تفسر وتبرز دور رقابة المراقب المالي في فعالية تنفيذ نفقات وبرامج الاقتطاع من قسم التجهيز، والدور الذي يلعبه المراقب المالي كمرشد ومستشار للآمر بالصرف، لكونه يمثل الرقابة السابقة لتنفيذ النفقة، مما نتج عنه فهم واستيعاب موظفي البلدية للقوانين والتنظيمات، وهذا جعل نسبة الأخطاء تتراجع من سنة إلى أخرى، ناهيك عن إمكانية تكرارها من سنة إلى أخرى قد قلت، الأمر الذي أدى حتما إلى انخفاض نسبة الملفات المرفوضة التي تعكس ارتفاع نسبة الكفاءة والفعالية لتسهيلات المراقب المالي في ذلك.

2– اعتماد مؤشر تنفيذ النفقات: يوجد هناك مؤشر آخر يمكن ان نثبت به أن للمراقبة المالية دور تسهيلي مهم في الوصول إلى فعالية تنفيذ نفقات تجهيز البلدية (الاقتطاع)، وهذا من خلال نسبة الالتزامات المنفذة اذا ما قورنت بالملفات المستلمة.

الجدول (03): الالتزامات المنفذة بالمقارنة مع الملفات المستلمة لنفقات الاقتطاع (2018–2021) في بلدية المسيلة

السنوات	2018	2019	2020	2021
عدد بطاقات الالتزام المستلمة	40	38	37	35
عدد بطاقات الالتزام المنفذة	22	23	25	24
%النسبة	**%55.00**	**%60.52**	**56%.67**	**%68.57**

المصدر: من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

الشكل (04): نسبة التنفيذ خلال السنوات (2018-2021) لملفات نفقات الاقتطاع لبلدية المسيلة

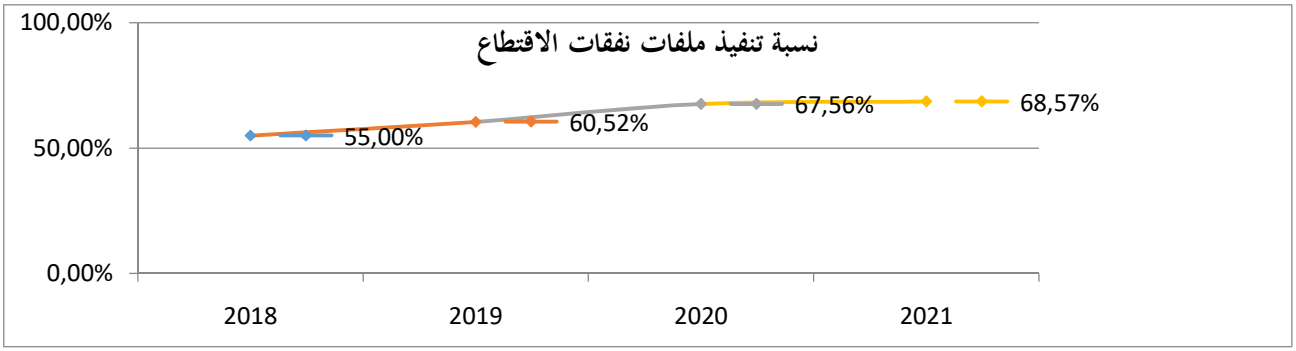

المصدر: من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

من خلال الجدول (03) نلاحظ أن نفقات التجهيز المنفذة لبلدية المسيلة في ارتفاع عبر الأربع سنوات حتى وصلت نسبة تنفيذها إلى: 68.57%، وهذا قبل تصحيح الأخطاء الموجودة على مستوى الرفض المؤقتة، والتي أجلت تنفيذ نفقات التجهيز المتبقية، مما يجعل إمكانية ارتفاع النسبة أمرا حتميا لا محال.

أما بالنظر إلى الشكل البياني (04)، نلاحظ أن نسبة التنفيذ هي في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى، حيث بين سنة 2018 و2021، ارتفعت بنسبة: 11.36%، ومع ارتفاع هذه النسبة ترتفع نسبة الفعالية في تنفيذ هذه النفقات، وهذا يعني أن التفاعل مع المراقبة المالي كان له دور في تسهيل فعاليات وعمليات التنفيذ السريع والجاد.

الشكل (05): العلاقة بين الملفات المستلمة والملفات المنفذة لنفقات الاقتطاع في بلدية المسيلة خلال السنوات (2018-2021)

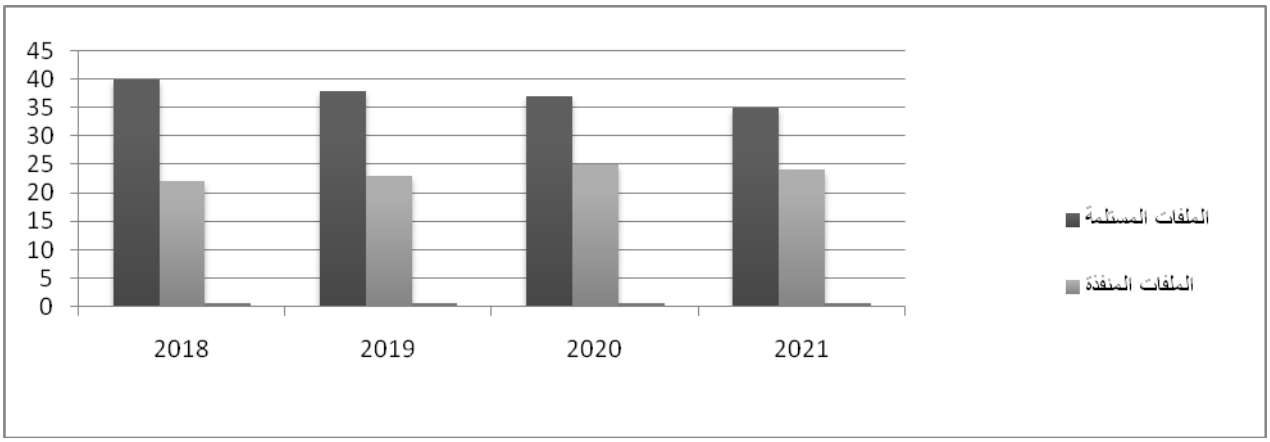

المصدر: من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة

بالنظر الشكل (05) يتبين أن عدد الملفات المستلمة يكاد يساوي أو يعادل عدد الملفات المؤشر عليها (المنفذة)، ففي سنة 2018، كانت نسبة الملفات المنفذة: 55.00 %، وهذا من إجمالي الملفات المستلمة، وفي سنة 2019، ارتفعت نسبة الملفات المنفذة إلى: 60.52%، وفي سنة 2020 تواصلت نسبة الارتفاع في التنفيذ حتى أصبحت النسبة 67.56 %، وبنفس النمط في سنة 2021 ارتفعت النسبة إلى 68.57 %، أي أن نسبة تنفيذ النفقات الاقتطاعية في تزايد مستمر من سنة إلى أخرى، حيث بين سنة 2018 و2021 ارتفعت بمعدل 1.36%، وهذا ما يعكس التسهيلات الفعالة التي يطبقها المراقب المالي في رقابته القبلية على تنفيذ الالتزامات، بداية من الفحص والتدقيق الجيد للملفات، وفي نفس الوقت التوجيه والنصائح والمعلومات المقدمة للآمر بالصرف وموظفي البلدية، في محاولة لتجنب وتفادي

الوقوع في الأخطاء لاحقا، ما يؤدي في الأخير إلى صحة وقبول النفقات، وتصبح قابلة للتنفيذ، وهذا التجنب والتفادي يؤدي حتما إلى ارتفاع نسبة إمكانية قابلية التنفيذ، وتنفي القول بأنّ المراقبة المالية تعرقل عمليات تنفيذ نفقات الاقتطاع في البلدية، ويوضح صحة الفرضية أن للمراقب المالي دور فعال في تنفيذ نفقات الاقتطاع ببلدية المسيلة.

المحور الثاني: دراسة رقابة المراقب المالي لملفات PCD لبلدية المسيلة

لقد عالج هذا المحور تجربة رقابة المراقب المالي على تنفيذ نفقات برامج مخططات التنمية المحلية، وآثار رقابته عند استلام ملفات هذه البرامج الإنفاقية، وكان التحليل منصب على مؤشر الملفات المرفوضة والمستلمة والمنفذة خلال السنة المعنية، وهذا لدراسة فعالية هذه البرامج.

أولا: رقابة المراقب المالي على مخططات التنمية البلدية

هناك تفعيل للمخططات البلدية للتنمية **PCD**، والتي يحدد فيها الغلاف المالي، ويكون في القطاع 9 عنوانه مخططات التنمية البلدية، وترسل من الولاية إلى البلدية، وتكون مرفوقة بمقرر تسجيل يتحدد فيه (رقم العملية، اسم المشروع، مبلغ العملية..الخ)، وبعد مراجعة الملف من مصلحة الصفقات، والمتكون من تقرير تقديمي، محضر فتح الأظرفة، محضر تقييم العروض، عقد الصفقة، بعدها يتم إعداد التكفل، يكون دائما رقم البطاقة فيه 01، يسجل به السنة المالية، ورقم العملية المتكون من: 15 رقم، وكذا موضوع العملية، وموضوع التكفل والرصيد في قسم التجهيز بالبلدية، وهذا فقا للمبلغ المرسل في مقرر التسجيل من الوالي مثلا:

بطاقة التكفل للعملية رقم: 5.391.7.263.127.17.01NE

موضوع العملية: إعادة تأهيل شبكة المياه الصالحة للشرب بحي طريق بوسعادة المسيلة.

موضوع التكفل: التكفل بمقررة التسجيل رقم 2017/164، بتاريخ: 2018/01/07.

بعدها يتم إعداد بطاقة الالتزام، والتي يكون رقمها دائما 02، خلال السنة المالية الواحدة، وتتكون أيضا من رقم العملية وموضوع العملية والرصيد حسب عقد الصفقة وحسب مبلغ الصفقة (مبلغ إنجاز المشروع من طرف المقاول)، ثم يرسل الملف إلى المراقب المالي لمراجعته والتأشير عليه، وتتم هذه العملية بنفس المراحل المتبعة في برامج الاقتطاع.

ثانيا:الآثار الملموسة لرقابة المراقب المالي على برامج PCD لبلدية المسيلة

لقد قام المراقب المالي، بعد استلامه للملفات التالية والمدرجة ضمن برنامج الـ PCD لسنة 2018 ، بالاستجابة الإجرائية في منح التأشيرة، وفيما يلي بعض المعلومات عن الرخص والمبالغ الملتزم بها والباقي وفقا للجدول (04) الأتي:

الجدول (04): المشاريع التي استلمها المراقب المالي ضمن برامج ال PCD لسنة 2018

الرقم	اسم المشروع	رخصة البرنامج	المبلغ الإلتزام به	الباقي من الارتباط
01	ع ك . 5 . 391 . 7 . 263 . 127 . 10 . 01 انجاز قناة جلب الماء الشروب لحي المجاز	000 731 5	016 264 3	984 466 2
02	NE 5.793.2.263.127.17.01 توسيع الإنارة العمومية من مفترق الطرق SAA إلى غاية طريق برج بوعريريج 45 RN مع الطريق المؤدي إلى سونلغاز.	000 677 6	6247500	500 429
03	NE 5.793.1.263.127.17.01 تهيئة حضرية لمحيط حي 56 مسكن.	987000 10	10986127.60	872.40

04	NE 5.793.2.263.127.17.01 إنجاز قسمين ط+1 توسعة بمدرسة سالمي المهدي القطب الحضري 570 مسكن بالمسيلة.	000 696 4	000.13 364 4	999.87 313

المصدر: قسم التجهيز بلدية المسيلة.

1- تفصيل العملية الرقابية للمراقب المالي من خلال كل نفقة على حدى

هذه هي نتيجة رقابة المراقب المالي على برامج PCD (نفقات التجهيز والاستثمار) لسنة 2018، وفق الجدول السابق، والتي تم التأشير عليها من قبل المراقب المالي بعد فحصها والتدقيق فيها، يمكن توضيحها نسبيا كالآتي:

جدول (05): المشروع ع ك . 5 . 391 . 7 . 263 . 127 . 10 . 01 المؤشر عليها ضمن برامج ال PCD

الرقم	اسم المشروع	رخصة البرنامج	المبلغ الملتزم به	الباقي من الارتباط
01	ع ك . 5 . 391 . 7 . 263 . 127 . 10 . 01 انجاز قناة جلب الماء الشروب لحي المجاز	000 731 5	016 264 3	984 466 2

المصدر: قسم التجهيز بلدية المسيلة.

الشكل (06): دائرة نسبية تمثل الملف المؤشر عليه وفق رخصة البرنامج والمبلغ الملتزم به و الباقي من الارتباط للعملية

ع ك . 5 . 391 . 7 . 263 . 127 . 10 . 01 انجاز قناة جلب الماء الشروب لحي المجاز

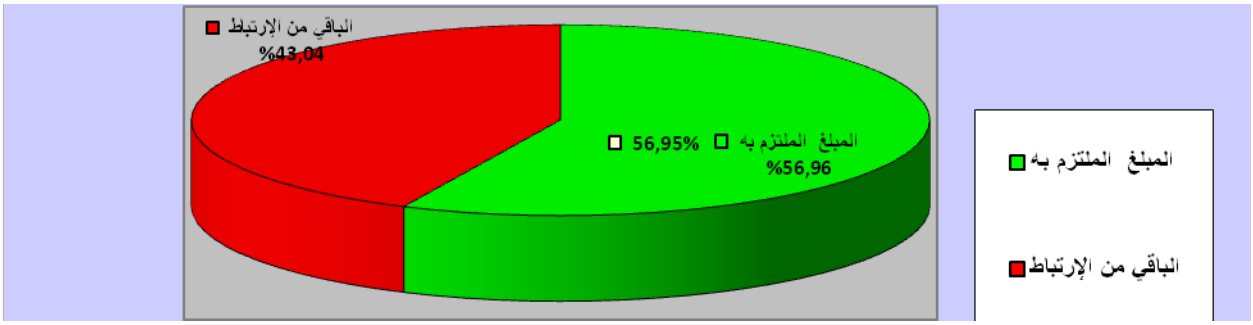

المصدر: من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

نلاحظ من خلال الدائرة النسبية أن نسبة المبلغ الملتزم به والمنفذ والمستلم للعملية المذكورة أعلاه، تقدر بـ: 56.95 %، من رخصة البرنامج الممنوح من الولاية، أما الباقي من الارتباط يقدر بـ: 43.04 %، والذي يعود للولاية ولا يفتح إلا برخصة، وذلك راجع إلى تطبيق القوانين والمراسيم و تأشيرة المراقب المالي.

جدول (06): المشروع NE5.793.2.263.127.17.01 المؤشر عليه ضمن برامج ال PCD

الرقم	اسم المشروع	رخصة البرنامج	المبلغ الإلتزام به	الباقي من الارتباط
01	NE5.793.2.263.127.17.01 توسيع الإنارة العمومية من مفترق الطرق SAA إلى غاية طريق برج بوعريريج RN 45 مع الطريق المؤدي إلى سونلغاز.	000 677 6	6247500	500 429

المصدر: قسم التجهيز بلدية المسيلة.

الشكل (07): دائرة نسبية للملف المؤشر عليه وفق رخصة البرنامج للعملية NE5.793.2.263.127.17. 01 توسيع الإنارة العمومية من مفترق الطرق SAA إلى غاية طريق برج بوعريريج RN 45 مع الطريق المؤدي إلى سونلغاز.

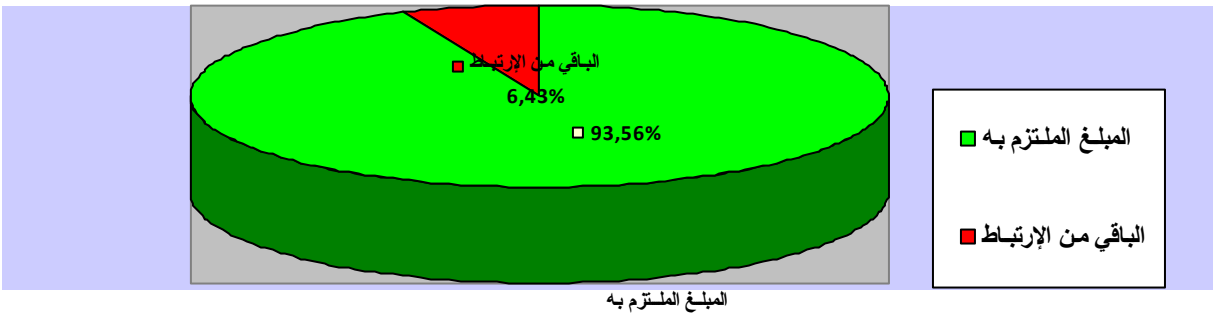

المصدر:من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة .

نلاحظ من خلال الدائرة النسبية أن نسبة المبلغ الملتزم به والمنفذ والمستلم للعملية المذكورة أعلاه يقدر بـ: 93.56 %، من رخصة البرنامج الممنوح من الولاية، أما الباقي من الارتباط يقدر بـ: 6.43 %، وهنا نلاحظ أن نسبة مبلغ رخصة البرنامج أستهلك بنسبة مرتفعة قدرت بـ: 93.56% ، وذلك راجع إلى تطبيق القوانين والمراسيم وتأشيرة المراقب المالي.

جدول (07): المشروع .NE 5.793.1.263.127.17 المؤشر عليها ضمن برامج ال PCD

الرقم	اسم المشروع	رخصة البرنامج	المبلغ الإلتزام به	الباقي من الارتباط
01	NE 5.793.1.263.127.17.01 تهيئة حضرية لمحيط حي 56 مسكن.	987000 10	10986127.60	872.40

المصدر: قسم التجهيز بلدية المسيلة.

الشكل (08): دائرة نسبية للملف المؤشر عليه وفق رخصة البرنامج و المبلغ الملتزم به و الباقي من الارتباط للعملية NE 5.793.1.263.127.17. 01 تهيئة حضرية لمحيط حي 56 مسكن.

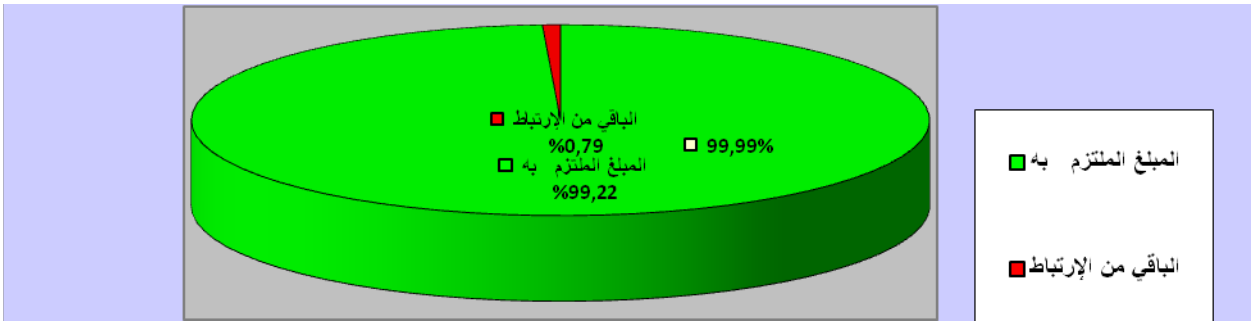

المصدر:من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة .

نلاحظ من خلال الدائرة النسبية أن نسبة المبلغ الملتزم به والمنفذ والمستلم للعملية المذكورة أعلاه يقدر بـ: 99.99 % من رخصة البرنامج الممنوح من الولاية، أما الباقي من الارتباط يقدر بـ: 79. 0 %، وهنا نلاحظ أن نسبة مبلغ رخصة البرنامج أستهلك بنسبة مرتفعة قدرت بـ: 99.99% ، وذلك راجع إلى تطبيق القوانين والمراسيم وتسهيلات تأشيرة المراقبة المالية.

جدول (08): المشروع .NE 5.793.2.263.127.17 المؤشر عليه ضمن برامج ال PCD

الرقم	اسم المشروع	رخصة البرنامج	المبلغ الملتزم به	الباقي من الارتباط
01	NE 5.793.2.263.127.17.01 إنجاز قسمين ط+1 توسعة بمدرسة سالمي المهدي القطب الحضري 570 مسكن بالمسيلة.	000 696 4	000.13 364 4	999.87 313

المصدر: قسم التجهيز بلدية المسيلة.

الشكل (09): دائرة نسبية للملف المؤشر عليه وفق رخصة البرنامج و المبلغ الملتزم به و الباقي من الارتباط للعملية NE 5.793.2.263.127.17. 01 إنجاز قسمين ط+1 توسعة بمدرسة سالمي المهدي القطب الحضري 570 مسكن بالمسيلة

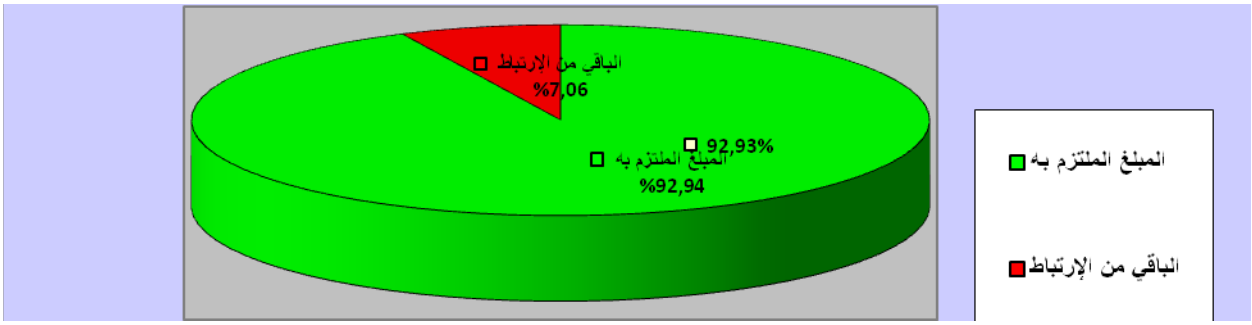

المصدر:من إعداد الباحثة وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

نلاحظ من خلال الدائرة النسبية أن نسبة المبلغ الملتزم به والمنفذ والمستلم للعملية المذكورة أعلاه يقدر بـ: 92.93 % من رخصة البرنامج الممنوح من الولاية، أما الباقي من الارتباط يقدر بـ: 06. 7 % ، وهنا نلاحظ أن نسبة مبلغ رخصة البرنامج أستهلك كليا بنسبة مرتفعة قدرت بـ: 92.93% ، وذلك راجع إلى مرونة تطبيق القوانين والمراسيم في منح تأشيرة المراقب المالي على هذه النفقات التجهيزية.

من خلال الأشكال (06) و (07) و(08) و(09) ووفق النسب المتحصل في كل عملية أن المبلغ الملتزم به من المتعامل الاقتصادي وفق رخصة البرنامج تم استهلاكه، وهو بين نسبة: 92 % و99 %، وهذا راجع إلى دور المراقب المالي في تسهيل فعاليات تنفيذ نفقات الاستثمار والتجهيز PCD، من خلال مرونة تطبيقه للقوانين والمراسيم المعمول بها، ومدى تقبل الآمرين بالصرف لنتائجه والأخذ بنصائحه.

2- **نتائج رقابة المراقب المالي على ملفات PCD**: يتم في المراقبة المالية بعد استلامه الملفات السابقة وبعد الفحص الدقيق والمراجعة إما منح التأشيرة أو رفض التأشيرة، وعليه من اختصاصات المراقب المالي، منح التأشيرة أو رفض منح التأشيرة، وهذا قبل صرف أي نفقة، وأن مشروع الإلتزام لا بد أن يكون مطابقا للقوانين المعمول بها ويكون كما يلي:

أ- منح التأشيرة: هي نتيجة من نتائج المراقبة والفحص، التي قام بها المراقب المالي لمشروع الالتزام، بحيث توصل إلى أن مشروع الإلتزام صحيحا، ومطابقا للقواعد الإجرائية السلمية، والنصوص القانونية السارية المفعول. والتأشيرة تتضمن ما يلي: (مقابلة مع المراقب المالي للرقابة المالية بالمسيلة)

- وضع ختم و إمضاء المراقب المالي على بطاقة الالتزام؛
- وضع الختم على الوثائق الثبوتية؛
- منح رقم وتاريخ طبقا لسجل موضوع لذلك لدى مكتب التحليل و التلخيص؛
- تسجيل في سجل خاص محتوى التأشيرة؛
- التسجيل المحاسبي لبطاقة الإلتزام المؤشرة ضمن ملف الكتروني.

وإذا تم التأشير من طرف المراقب المالي يحول الملف إلى مكتب الصفقات بالبلدية، والذي يقوم بدوره بإعداد طلب أمر بخدمة للمتعاقد أو المقاول ليبدأ في إنجاز المشروع، ويقوم بدوره في الأشغال وبين كل فترة و أخرى يعمل على إعداد فاتورة ، تحول إلى قسم التجهيز الذي يقوم بمقارنة الفاتورة مع محضر تقدم الأشغال الذي يعده المكتب التقني بقسم الصفقات، ثم يتم وضع تأشيرة على وضعية الأشغال مع تأشيرة مكتب الدراسات المكلف بمتابعة الأشغال، ثم ترسل إلى الآمر بالصرف رئيس المجلس الشعبي البلدي للتأشير عليها. وبعد التأشير عليها من الآمر بالصرف تحول ثانية إلى قسم التجهيز الذي يعد طلب اعتماد لنفس العملية، وتحتوي وثيقة طلب الاعتماد على رقم العملية، نص العملية، سنة التسجيل، رخصة البرنامج، المؤسسة (المتعامل الاقتصادي) المنجزة، المبلغ الصافي للدفع بالحروف والأرقام، ويرسل إلى الدائرة التي تحوله إلى مديرية البرمجة وتخطيط الميزانية التي تقوم بتحرير الاعتماد، ويرسل إلى قسم التجهيز الذي يحوله بدوره إلى أمين الخزينة عن طريق حوالة الدفع.

ب- رفض منح التأشيرة: هي نتيجة أخرى توصل إليها المراقب المالي عند مراقبته وفحصه لمشروع الالتزام بالنفقة، إذ يعاب عليه بعض التجاوزات أو الأخطاء تمس بمشروعيته، فنتيجة الرفض إما مؤقتا أو نهائيا.

1- الرفض المؤقت: للآمر بالصرف فرصة التدارك، وتصحيح الأخطاء.

2- الرفض النهائي: هو عدم تصحيح الأخطاء، وكذلك عدم أخذ الملاحظات المدونة في مذكرة الرفض المؤقت، ما يؤدي إلى الرفض النهائي، المراقب المالي مطالب بتحرير مذكرة رفض كتابية تتضمن ما يلي:

- ❖ نوع الرفض (رقم، وتاريخ..الخ).
- ❖ موضوع النفقة مع تحديد السنة المالية.
- ❖ طبيعة العملية والإسناد الميزانياتي.
- ❖ المراجع القانونية التي أستند عليها في تبريره.

ثالثا: متابعة إحصائية لحسابات الملفات المقبولة والمرفوضة (2012-2016) لنفقات مشاريع PCD لبلدية المسيلة

تناول هذا الفرع متابعة إحصائية لحسابات الملفات المقبولة والمرفوضة للفترة الزمنية 2012-2016، حسب ما أتيح لنا من معطيات ببلدية المسيلة، مع استخدام مؤشرين وهو الملفات المرفوضة مؤقتا وملفات التغاضي، وتمثيلها بيانيا، وكذا اعتماد مؤشر تنفيذ النفقات بالمقارنة بين الملفات المستلمة والمنفذة، لدراسة دور تسهيلات المراقب المالي في فعالية تنفيذ نفقات مخططات البلدية للتنمية PCD بالبلدية محل الدراسة.

1- مؤشر الملفات المرفوضة: يعتبر مؤشر الملفات المرفوضة من بين المؤشرات التي قد تبين لنا دور المراقب المالي في فعالية تنفيذ نفقات PCD أو العكس، وهذا وفقا للنسبة المتوصل إليها من خلال تحليل معطيات المدروسة في تنفيذ مشاريع هذه البرامج بالمسيلة.

الجدول (09): الملفات المرفوضة مؤقتا وعدد ملفات التغاضي (2012-2016) لملفات نفقات PCD ببلدية المسيلة

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016
عدد الملفات المرفوضة مؤقتا	03	02	02	01	00
عدد التغاضي	00	00	00	00	00
الملفات المستلمة	03	09	15	19	04
%النسبة	1%	0.22%	0.13%	0.05%	00%

المصدر:من إعداد الباحثين وفق معطيات قسم التجهيز لبلدية المسيلة.

نلاحظ من خلال الجدول (09) أن نسبة الملفات المرفوضة مؤقتا في انخفاض مستمر بنسبة % 100 من سنة 2012 إلى2016، أما ملفات التغاضي منعدمة، وذلك يبرهن مدى الأخذ باستشارات المراقبة المالية، والعلاقة التي أصبحت تربط الآمر بالصرف بالمراقب المالي، حيث أصبح تصحيح الأخطاء يجري باتصالات مباشرة دون اللجوء إلى تحرير مذكرات الرفض، وهذا يبين تسهيلا المراقب المالي في فعالية تنفيذ إلتزامات الإنفاق لبرامج الاستثمار والتجهيز PCD ، و يمكن توضيح ذلك من خلال المنحنى في الشكل (10) التالي:

الشكل:(10) نسبة الملفات المرفوضة مؤقتا وعدد ملفات التغاضي (2012–2016) لنفقات PCD في بلدية المسيلة

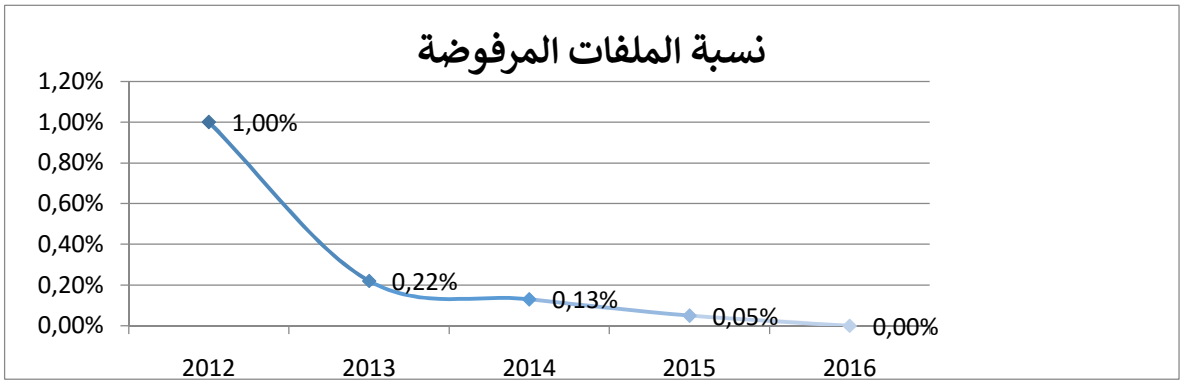

المصدر:من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

يتضح لنا من الجدول (09) والشكل رقم (10) أن نسبة الملفات المرفوضة في تراجع من سنة أخرى، وهي في انخفاض من سنة 2012 إلى 2016، والملفات المرفوضة هي مؤقتة وليست نهائية، وتمثل نسبة ضئيلة أي تحتوي فقط على أخطاء قابلة للتصحيح والمراجعة أو نقصان وثائق ثبوتية، أو أخطاء في العقد أو نقص ختم، وليس عدم الامتثال إلى الإجراءات والقوانين ومخالفات للتنظيمات المعمول بها. كما أن عدد مرات استعمال إجراء التغاضي خلال السنوات الأربعة (2012- 2016) تعتبر معدومة، ولا توجد أي حالة من حالات التغاضي، ويرجع ذلك إلى انعدام الرفض النهائي، ومن جهة أخرى يدل على التزام الآمرين بالصرف لتعليمات المراقب المالي، ناهيك عن احترام وتقبل قراراته ونتائج عملية الرقابة، وهذا ما يعلل العلاقة الجيدة بين الآمرين بالصرف والمراقب المالي المبنية على الاستفسار والمناقشة والاستشارة ولغة الحوار بينهم.

مما سبق يمكن القول أن هذه المؤشرات تفسر وتبرز تسهيلات رقابة المراقب المالي في فعالية تنفيذ نفقات وبرامج PCD من قسم التجهيز، والدور الذي يلعبه المراقب المالي كمرشد ومستشار للآمر بالصرف كونه يمثل الرقابة القبلية لتنفيذ نفقة PCD، مما نتج عنه فهم واستيعاب موظفي البلدية للقوانين والتنظيمات، هذا جعل نسبة الأخطاء تتراجع من سنة إلى أخرى إضافة إلى إمكانية تكرارها من سنة إلى أخرى قد قلت. الأمر الذي ساعد في انخفاض نسبة الملفات المرفوضة، والتي تعكس ارتفاع نسبة فعالية دور المراقب المالي في تنفيذ الموازنة.

2– اعتماد مؤشر تنفيذ نفقات مخططات التنمية المحلية:

بنفس طريقة دراسة برامج الاقتطاع، يوجد هناك مؤشر آخر يمكن ان نثبت به أن للمراقب المالي دور على فعالية تنفيذ نفقات PCD، وهذا من خلال نسبة الالتزامات المنفذة اذا ما قورنت بالملفات المستلمة.

الجدول رقم (10): الالتزامات المنفذة بالمقارنة مع الملفات المستلمة (2012–2016) لنفقات PCD ببلدية المسيلة

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016
عدد بطاقات الالتزام المستلمة	03	09	15	19	04
عدد بطاقات الالتزام المنفذة	00	07	13	18	04
%النسبة	%0	%77.78	%86.67	%94.73	100%

المصدر:من إعداد الباحثين وفق معطيات قسم التجهيز بلدية المسيلة.

نلاحظ من الجدول أن نسبة الملفات المنفذة في ارتفاع مستمر بنسبة 100 %، وذلك بالمتابعة التاريخية من سنة 2012 إلى سنة 2016 ، وهذا راجع إلى ارتفاع نسبة فعالية تنفيذ نفقات PCD بعد تسهيلات المراقبة المالية القبلية.

الشكل (11): منحنى نسبة التنفيذ لملفات نفقات PCD لبلدية المسيلة خلال السنوات (2012–2016)

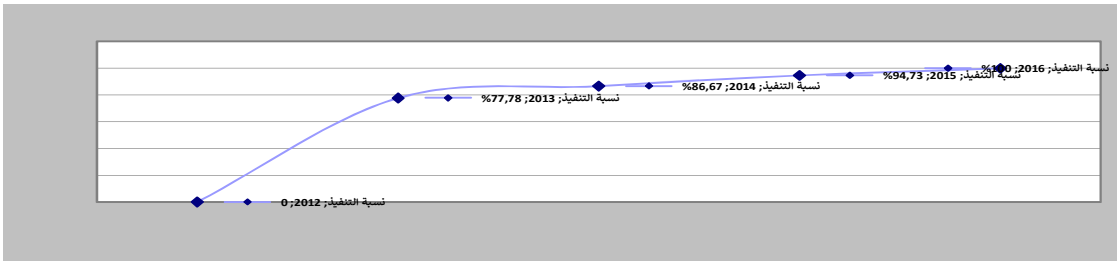

المصدر:من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

من خلال الجدول (10) نلاحظ أن نفقات برامج مخططات التنمية لبلدية المسيلة المنفذة في ارتفاع عبر سنوات (2012-2016) حتى وصلت إلى نسبة 100%، وبالنظر إلى الشكل البياني 11 نلاحظ أن نسبة التنفيذ تعرف تزايد مستمر من سنة إلى أخرى، حيث بين سنة 2012 و 2016 ارتفعت بنسبة 100%. ومع ارتفاع هذه النسبة ترتفع نسبة الفعالية الرقابية، وهذا يعني أن المراقب المالي فعال ويسهل عمليات التنفيذ من خلال التواصل والاستشارات مع موظفي البلدية المعنيين.

الشكل (12): العلاقة بين الملفات المستلمة والملفات المنفذة لنفقات PCD في بلدية المسيلة خلال السنوات (2012–2016)

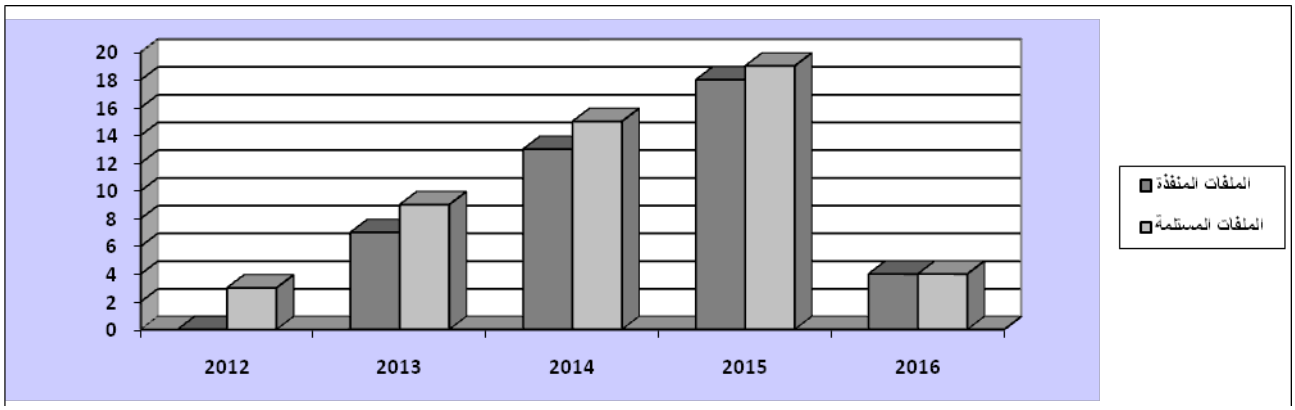

المصدر: من إعداد الباحثين وفق معطيات مصلحة الرقابة المالية التابعة لبلدية المسيلة.

بالنظر الشكل (12) يتبين أن عدد الملفات المستلمة يكاد يساوي أو يعادل عدد الملفات المؤشر عليها (المنفذة)، وحسب المتابعة التاريخية فإن نسبة الملفات المنفذة في ارتفاع حتى وصلت نسبة 100 % من 2012 إلى 2016، وهذا ما يعكس وجود تسهيلات في الدور

الفعال الذي يلعبه المراقب المالي في التنفيذ، بداية من الفحص والتدقيق الجيد للملفات، والاتصال في نفس الوقت، بالتوجيه والنصائح والمعلومات المقدمة للآمرين بالصرف وموظفي البلدية، وهذا لتجنب وتفادي الوقوع في الأخطاء لاحقا، ما يؤدي في الأخير إلى صحة وقبول النفقات وتصبح الالتزامات قابلة للتنفيذ بشكل فعال، وهذا التجنب والتفادي يؤدي إلى ارتفاع إمكانية قابلية التنفيذ، فإجراءات المراقبة المالية لم تعرقل عمليات تنفيذ نفقات PCD ببلدية المسيلة، وهذا ما أثبت صحة الفرضية الفرعية الثانية، أن للمراقب المالي دور فعال في تنفيذ نفقات مخططات البلدية للتنمية بالمسيلة.

خلاصة

بعد دراسة المعطيات التطبيقية لنفقات التجهيز ببلدية المسيلة، وبعد الاستفسار مع قسم التجهيز ورئيس المجلس حول تجربة الدور الذي لعبه المراقب المالي المتكفل بملفات التجهيز بلدية المسيلة، والتي من خلالهم تم التوصل إلى كيفية الرقابة المالية على نفقات ميزانية التجهيز ببلدية المسيلة، والتعرف على كافة الخطوات والإجراءات المتبعة تسلسلا في مراقبة النفقات العمومية، بدء من الميزانية من خلال التكفل بالإعتمادات المالية المتاحة وصولا إلى الإلتزام بالنفقات وبدء تطبيق المراقبة على الوثائق الثبوتية والمستندات وفحصها للتأكد من سلامتها ومن صحة الإجراءات، وهذا قبل تنفيذ النفقات، لتفادي الوقوع في الأخطاء وترشيد النفقات، توصلنا في الأخير من خلال البيانات والمعطيات والإحصائيات المقدمة من قبل الحالة المدروسة (بلدية المسيلة) أن للمراقبة المالية القبلية دورا كبيرا في تسهيل عمليات تنفيذ التزامات الإنفاق التجهيزي للبلدية (نفقات الاقتطاع وبرامج التنمية المحلية PCD)، خاصة في عملية مراقبة شرعية النفقة وصحة إجراءاتها، وعملية الرقابة باعتبارها حققت أهداف كثيرة، برزت من خلال المهام الاستشارية والإعلامية للمراقب المالي، فالمراقب المالي كإطار تنظيمي هو خبير متخصص في المجالات المالية والمحاسبية، جعله القانون مستشار، ومكنه من إبداء رأيه المعلل في المسائل الهامة، وهذا ما يجسد صحة الفرضية بأن للمراقب المالي دور تسهيلي فعال على فعالية تنفيذ نفقات تجهيز البلدية بالمسيلة.

قائمة المصادر

والمراجع:

1- المادة 11، المرسوم التنفيذي 92-414، المؤرخ في: 1992/11/14، والمتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها.

2- المادة 12، المرسوم التنفيذي 92-414، المؤرخ في: 1992/11/14، والمتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها.

3-المادة 13 ، المرسوم التنفيذي 92-414، المؤرخ في: 1992/11/14، والمتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها.

4-المادة 19، المرسوم التنفيذي 92-414، المؤرخ في: 1992/11/14، والمتعلق بالرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها.

5-المادتان 01، 02 من القانون: 10-11، المؤرخ في: 22-06-2011، والمتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية رقم 12 ، والصادرة بتاريخ: 29-02-2012 .

6- المادة 06، من القانون 21/90، الصادر بتاريخ: 1990/08/15، والمتعلق بالمحاسبة العمومية.

7- عقيلة حاج ميهوب سيدي موسى، دور المراقب المالي في الرقابة على النفقات العمومية الملتزم بها للجماعات المحلية ترشيدا لعملية تنفيذ السياسة المحلية، مجلة أكاديميا للعلوم السياسية، المجلد 06، العدد 02، 2020، ص282.

8- أمال موساوي وحياة قريشي، دور البلدية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، مجلة إبن خلدون للابتكار والتطور، المجلد02، العدد01 ، 2020، ص95.

9- يلس الشاوش بشير، المالية العامة- المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري، ديوان المطبوعات الجامعية، وهران، 2008، ص.60

10- بن داود إبراهيم، الرقابة على النفقات العامة في القانون الجزائري والمقارن، دار الكتاب الحديث، الجزائر، 2012، ص 142،141.